|  |  |
| --- | --- |
| **الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات (TDAG)****الاجتماع الثالث والعشرون، جنيف، 11-9 أبريل 2018** | P:\SUP\Logos\Post-150th Anniv\ITU-logo-UNblue.jpg |
|  |  |
|  | **الوثيقة TDAG-18/7-A** |
|  | **31 يناير 2018** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |
| مدير مكتب تنمية الاتصالات |
| نطاق عمل الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات وأساليب عمله |
|  |
| **ملخص**تحدد اتفاقية الاتحاد مهام الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات (TDAG). ويرد نطاق عمل الفريق الاستشاري في القرار 24 (المراجَع في دبي، 2014) بعنوان "تفويض الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات للتصرف بين المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات".وتقدم هذه الوثيقة ملخص نطاق عمل الفريق الاستشاري وأساليب عمله.**الإجراء المطلوب**يرجى من الفريق الاستشاري الإحاطة علماً بهذه الوثيقة وتقديم أي توجيهات يراها مناسبة.**المراجع**الأرقام 17A و213A و215C و215JA من اتفاقية الاتحاد، والقراران 24 و61 (المراجعَان في دبي، 2014) والقرار 1 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، وخطة عمل بوينس آيرس. |

# 1 مقدمة

1.1 باب المشاركة في الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات مفتوح أمام ممثلي إدارات الدول الأعضاء وممثلي أعضاء قطاع تنمية الاتصالات ورؤساء ونواب رؤساء لجان الدراسات والأفرقة الأخرى. ويتصرف الفريق الاستشاري من خلال مدير مكتب تنمية الاتصالات (BDT). ويمكن للهيئات الأكاديمية أن تشارك وفقاً للقرار 169 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين. ويجوز للمدير أيضاً أن يوجه دعوة إلى ممثلي وكالات التعاون والمساعدة الثنائية في مجال التنمية ومؤسسات التنمية المتعددة الأطراف من أجل المشاركة في اجتماعات الفريق الاستشاري.

2.1 عيّن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2017 مكتب الفريق الاستشاري للفترة 2012-2018 الذي يشمل رئيس الفريق الاستشاري ونواب الرئيس. وعند القيام بهذه التعيينات، أُخذ بعين الاعتبار بوجه خاص متطلبات الكفاءة والحاجة إلى تعزيز التوازن بين الجنسين في المناصب القيادية والتوزيع الجغرافي المنصف وضرورة تعزيز مشاركة البلدان النامية بكفاءة أكبر. ورؤساء لجان دراسات قطاع تنمية الاتصالات هم أيضاً أعضاء في مكتب الفريق الاستشاري.

# 2 نطاق عمل الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات

1.2 وفقاً للمادة 17A من اتفاقية الاتحاد، يستعرض الفريق الاستشاري الأولويات والبرامج والعمليات والمسائل المالية واستراتيجيات الأنشطة في قطاع تنمية الاتصالات (ITU-D). ويستعرض أيضاً تنفيذ الخطة التشغيلية للفترة السابقة ويقدم المشورة إلى المدير بشأن أي تدابير ضرورية.

2.2 وبالإضافة إلى ذلك، يستعرض الفريق الاستشاري التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المعد بموجب أحكام الرقم 209 من الاتفاقية. ويقدم الخطوط التوجيهية لأعمال لجان الدراسات ويوصي بتدابير لتشجيع التعاون والتنسيق مع قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس الاتصالات والأمانة العامة، وكذلك مع المؤسسات الإنمائية والمالية الأخرى ذات الصلة.

3.2 أسند القرار 24 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات بشأن "تفويض الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات للتصرف بين المؤتمرات العالمية لتنمية الاتصالات" المسائل المحددة التالية إلى الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات للتصرف بين مؤتمرين عالميين متتاليين لتنمية الاتصالات:

‘1’ الاستمرار في وضع خطوط توجيهية للعمل تتسم بالكفاءة والمرونة وتحديثها عند اللزوم، بما في ذلك إتاحة الفرص لتبادل الخبرات بين المناطق في مجال تنفيذ الأعمال والمبادرات والمشاريع الإقليمية؛

‘2’ الاستعراض المستمر للعلاقة بين أهداف قطاع تنمية الاتصالات المبينة في الخطة الاستراتيجية للاتحاد واعتمادات الميزانية المتاحة للأنشطة، وخاصة البرامج والمبادرات الإقليمية، بغية التوصية بأي تدابير ضرورية لضمان كفاءة وفعالية تقديم القطاع لمنتجاته وخدماته الرئيسية (النواتج)؛

‘3’ الاستعراض المستمر، وفقاً للرقم 223A من الاتفاقية، لتنفيذ الخطة التشغيلية الممتدة لمدة أربع سنوات لقطاع تنمية الاتصالات وتقديم التوجيهات لمكتب تنمية الاتصالات بشأن إعداد مشروع الخطة التشغيلية لقطاع تنمية الاتصالات لكي يوافق عليها مجلس الاتحاد في دورته التالية؛

‘4’ تقييم أساليب العمل والمبادئ التوجيهية، حسب الاقتضاء، لضمان التنفيذ الأكثر كفاءة ومرونة للعناصر الأساسية في خطة عمل المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات؛

‘5’ إجراء تقييم دوري لأساليب عمل لجان دراسات قطاع تنمية الاتصالات وتسيير أعمالها، لتحديد خيارات تعظيم تنفيذ البرامج، والموافقة على التغييرات التي قد تكون ملائمة لها بعد تقييم برنامج عملها بما في ذلك تعزيز التآزر بين المسائل والبرامج والمبادرات الإقليمية؛

‘6’ إجراء التقييم عملاً بالفقرة ‘5’ من *يقرر* أعلاه، مع مراعاة الإجراءات التالية المتعلقة ببرامج العمل الحالية للجان الدراسات عند اللزوم:

• إعادة تحديد اختصاصات المسائل لزيادة التركيز وإزالة التداخل؛

• حذف أو دمج المسائل، حسب الاقتضاء؛

• تقييم معايير قياس فعالية المسائل، كماً ونوعاً، بما في ذلك إجراء استعراض دوري يستند إلى الخطة الاستراتيجية لقطاع تنمية الاتصالات بغية مواصلة استكشاف تدابير الأداء من أجل تنفيذ الإجراءات المشار إليها في الفقرة ‘5’ من *يقرر* أعلاه على نحو أكثر فعالية؛

‘7’ إعادة هيكلة لجنتي دراسات قطاع تنمية الاتصالات عند اللزوم، وكنتيجة لإعادة هيكلة أو إنشاء لجان دراسات جديدة لقطاع تنمية الاتصالات، تسمية رؤسائها ونوابهم، للعمل حتى انعقاد المؤتمر التالي لتنمية الاتصالات، استجابةً لاحتياجات واهتمامات الدول الأعضاء، ضمن حدود الميزانية المعتمدة لذلك؛

‘8’ إسداء المشورة بشأن الجداول الزمنية لانعقاد لجان الدراسات للاستجابة للأولويات الإنمائية؛

‘9’ إسداء المشورة لمدير مكتب تنمية الاتصالات بشأن المسائل المالية ذات الصلة وغيرها؛

‘10’ الموافقة على برنامج العمل الناجم عن استعراض المسائل القائمة والجديدة، وتحديد أولوياتها، ومدى الحاجة الماسة لها وآثارها المالية التقديرية، والفترة الزمنية اللازمة لاستكمال دراستها؛

‘11’ يجوز للفريق الاستشاري، عند الحاجة، تحقيقاً للمرونة في الاستجابة السريعة للأمور ذات الأولوية، إنشاء أفرقة أخرى لفترات محددة أو حلها أو الاحتفاظ بها مع تحديد اختصاصات هذه الأفرقة وتسمية رؤسائها ونوابهم، عملاً بالرقمين 209A و209B من الاتفاقية، مع الأخذ بعين الاعتبار الدور الرائد للجان الدراسات في القيام بدراسات لهذه الأمور؛ على ألا تعتمد هذه الأفرقة الأخرى مسائل أو توصيات؛

’12’ استشارة مدير مكتب تنمية الاتصالات بخصوص وضع وتنفيذ خطة عمل بشأن أساليب العمل الإلكترونية، ثم بشأن الإجراءات والقواعد بالنسبة للاجتماعات الإلكترونية، بما في ذلك الجوانب القانونية مع مراعاة احتياجات البلدان النامية، لا سيما أقل البلدان نمواً، والوسائل المتاحة لديها؛

4.2 يتعين على الفريق الاستشاري أن يعجل في اجتماعاته بالنظر في جوانب قرارات مؤتمر المندوبين المفوضين ومؤتمرات الاتحاد وجمعياته الأخرى المتعلقة بعمل قطاع تنمية الاتصالات.

5.2 يجوز لمؤتمر عالمي لتنمية الاتصالات، بموجب الرقم 213A من الاتفاقية، أن يسند إلى الفريق الاستشاري مسائل محددة تقع في إطار اختصاصه مع توضيح التدابير الموصى بها بشأن هذه المسائل.

# 3 أساليب العمل

1.3 فيما يتعلق بأساليب العمل، يتضمن القرار 1 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات مبادئ توجيهية يرد أدناه موجز لبعضها.

2.3 يعقد الفريق الاستشاري اجتماعات منتظمة مقررة مدرجة في الجدول الزمني لأحداث قطاع تنمية الاتصالات. وتُعقد الاجتماعات الحضورية مرة واحدة في السنة على الأقل. ويخطَّط توقيت هذه الاجتماعات السنوية بحيث يسمح للفريق الاستشاري باستعراض فعّال لمشروع الخطة التشغيلية قبل أن يعتمدها مجلس الاتحاد وينفذها مكتب تنمية الاتصالات. ويُبذل أيضاً كل جهد في عملية التخطيط لضمان ألا تُعقد اجتماعات الفريق الاستشاري بالاقتران مع اجتماعات لجان الدراسات. وتُعقد اجتماعات الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات والفريق الاستشاري للاتصالات الراديوية والفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات بالتعاقب كلما أمكن ذلك.

3.3 ولتقليل مدة وتكاليف الاجتماعات إلى أدنى حد، ينبغي أن يتعاون رئيس الفريق الاستشاري مع مدير مكتب تنمية الاتصالات في اتخاذ الترتيبات التحضيرية الملائمة مسبقاً، وذلك مثلاً بتحديد القضايا الرئيسية للمناقشة.

4.3 وبصورة عامة، تنطبق كذلك على الفريق الاستشاري واجتماعاته نفس قواعد الإجراءات المنطبقة على لجان الدراسات الواردة في القرار 1 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، وذلك فيما يتعلق بتقديم المساهمات مثلاً.

5.3 يحافظ أعضاء مكتب الفريق الاستشاري على التواصل فيما بينهم ومع مكتب تنمية الاتصالات عن طريق الوسائل الإلكترونية إلى أقصى درجة ممكنة عملياً ويجتمعون مرة واحدة على الأقل في السنة، من أجل تنظيم الاجتماع التالي على النحو الملائم، بما في ذلك استعراض خطة إدارة الوقت والموافقة عليها.

6.3 يجوز للفريق الاستشاري أن يستكمل إجراءات العمل الواردة في القرار 1 (المراجَع في بوينس آيرس، 2017) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات بإجراءات إضافية أو مراجعة لتسهيل مهمته. ويمكن للفريق الاستشاري أن ينشئ أفرقة أخرى لدراسة موضوع معين عند الاقتضاء، على النحو المنصوص عليه في القرار 24 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات وفي حدود الموارد المالية المتوفرة.

7.3 وبالإضافة إلى المهام الأخرى، ينبغي أن يعمل نواب رئيس الفريق الاستشاري مع المكاتب الإقليمية ومكاتب المنطقة الخاصة بهم ومع الأعضاء في منطقتهم من أجل متابعة التقدم المحرز بشأن المبادرات الإقليمية.

8.3 بعد كل اجتماع للفريق الاستشاري، تقوم أمانة مكتب تنمية الاتصالات بصياغة ملخص مقتضب للاستنتاجات بالتعاون مع رئيس الفريق الاستشاري. ويقتصر الملخص على مقترحات الفريق الاستشاري وتوصياته واستنتاجاته في صدد البنود المدرجة في جدول أعماله.

# 4 نواتج الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات: تقارير من أجل مدير مكتب تنمية الاتصالات والمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات

1.4 تحدد خطة عمل بوينس آيرس التي اعتمدها المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2017 ولاية قطاع تنمية الاتصالات للفترة 2021-2018. ومع ذلك، يمكن للفريق الاستشاري أن يحدّث أو يعدّل هذه الولاية لتجسيد التغييرات التي تطرأ على بيئة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) و/أو نتيجة لتقييم الأداء الذي يجري كل عام.

2.4 من حيث النواتج، يعدّ الفريق الاستشاري تقريراً من أجل مدير المكتب مبيناً فيه الإجراءات المتعلقة بأساليب العمل؛ والتعاون والتنسيق مع قطاع الاتصالات الراديوية وقطاع تقييس الاتصالات والأمانة العامة؛ والمبادئ التوجيهية لعمل لجان الدراسات؛ والتقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل؛ وتنفيذ الخطة التشغيلية للفترة السابقة.

3.4 ويعدّ الفريق الاستشاري أيضاً تقريراً من أجل المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات بشأن المسائل المسندة إليه وفقاً للرقم 213A من الاتفاقية ويحيله إلى المدير لتقديمه إلى المؤتمر.

4.4 ويجوز أيضاً للفريق الاستشاري، أن يحدد مجالات الأولوية، بما فيها ما يتعلق بمشروع إعلان المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، ومشروع مساهمة المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات في الخطة الاستراتيجية للاتحاد، ومشروع خطة عمل المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات ولجان الدراسات.

5.4 يقوم الفريق الاستشاري في اجتماعه الأخير قبل مؤتمر عالمي لتنمية الاتصالات، بإعداد تقرير يلخص أنشطته بشأن المسائل التي أسندها إليه المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات، بما في ذلك أعماله لتيسير الصلة بالخطة الاستراتيجية للاتحاد والخطة التشغيلية الرباعية المتجددة لقطاع تنمية الاتصالات، ومشورته بشأن توزيع العمل، والمقترحات بشأن أساليب عمل القطاع واستراتيجياته، وعلاقاته مع الهيئات الأخرى المعنية داخل الاتحاد وخارجه، فضلاً عن تنفيذ الإجراءات والمبادرات والمشاريع الإقليمية. ويحال هذا التقرير أيضاً إلى المدير لتقديمه إلى المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات.

6.4 ينبغي أن يُعقد الاجتماع الأخير للفريق الاستشاري قبل مؤتمر عالمي لتنمية الاتصالات بفترة لا تقل عن ثلاثة أشهر ولا تزيد عن أربعة أشهر قبل المؤتمر المعني، لدراسة التقرير الموحد الذي يعرض نواتج الاجتماعات التحضيرية الإقليمية الستة، ومناقشته واعتماده بصيغته النهائية لتقديمه إلى المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_